

التعليق على تفسير ابن كثير (32) | | تفسير سورة الفاتحة (2-8)

|| معالي الشيخ عبد الكريم الخضير

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد على اله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال الامام ابن كثير رحمه الله تعالى - [00:00:01](#)

ذكر ما ورد في فضل الفاتحة قال الامام احمد بن محمد بن حنبل رحمه الله تعالى في مسنده حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني خبيب بن عبدالرحمن عن حص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال - [00:00:28](#)

كنت اصلي فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اجبه حتى صليت. قال واتيته فقال ما منعك ان تأتياني؟ قال قلت يا رسول الله اني كنت اصلي. قال الم يقل الله - [00:00:55](#)

تعالى يا ايها الذين امنوا استجبوا لله وللرسول وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم ثم قال لاعلمنك اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد قال فاخذ بيدي فلما اراد ان يخرج من المسجد قلت يا رسول الله انك قلت لاعلمنك - [00:01:15](#)

سورة في القرآن؟ قال نعم الحمد لله رب العالمين. هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته. وهكذا رواه البخاري عن مسدد وعلي بن المديني. كلاهما يحيى ابن سعيد القطان به. ورواه في موضع اخر من التفسير. وابو داود والنسائي - [00:01:44](#)

ابن ماجة من طرق عن شعبة به. ورواه الواقدي عن محمد بن معاذ الانصاري. عن طيب ابن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي سعيد بن المعلى عن ابي بن كعب فذكر نحو - [00:02:14](#)

وقد وقع في الموطأ للامام ما لك بن انس رحمه الله تعالى ما ينبغي التنبيه عليه فانه رواه مالك عن العلاء ابن عبدالرحمن ابن يعقوب الحرق ان ابا سعيد مولى عامر ابن كريز - [00:02:34](#)

اخبارهم ان رسول الله صلى مولى عامر او بن عامر مولى ابن عامر ابن كريز حتى موجود بعض النسخ اللي اشار لها المحقق عندك ابن عامر ولا مولى عامر بن كريز - [00:03:00](#)

ابن عامر حقوق الدنيا محققة ها لا يطبخ بماله الشعب هذه طبعة الشعر مزيان. مولى عامر وما يقطع هذا الا الرجوع الى الموطأ نعم بدون خلاص ما دام راجع للموظف فهو بدون اذن. وانا اقول يقطع مثل هذا - [00:03:22](#)

ليقطعوا الرجوع الى الاصل الذي نقل منه نعم ان ابا سعيد مولى عامر بن كريز اخبارهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى او ابي بن كعب وهو يصلي في المسجد فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:07](#)

يده على يد وهو يريد ان يخرج من باب المسجد. ثم قال صلى الله عليه وسلم اني لارجو الا تخرج من باب المسجد حتى تعلم سورة ما انزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في القرآن مثل - [00:04:32](#)

قال ابي رضي الله عنه فجعلت ابطى في المشي رجاء ذلك ثم قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال كيف تقرأ اذا افتتحت الصلاة؟ قال فقرأت عليه الحمد لله رب العالمين. حتى - [00:04:52](#)

اتيت على اخرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي هذه السورة وهي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيت. فابو سعيد هذا ليس بابي سعيد ابن المعلى. كما اعتقده ابن الاثير في جامع الاصول ومن تبعه فان ابن المعلى صحابي انصاري وهذا تابع -

من موالى خزاعة وذلك الحديث متصل صحيح. وهذا ظاهره انه منقطع ان لم من سمعه ابو سعيد ابو سعيد هذا من ابي ابن كعب فان كان قد سمعه منه فهو على - [00:05:46](#)

شرط مسلم والله اعلم على انه قد روي عن ابي ابن كعب من غير وجه كما قال الامام احمد حدثنا عفان قال حدثنا انا عبدالرحمن بن ابراهيم قال حدثنا العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - [00:06:06](#)

قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي بن كعب وهو يصلي فقال يا ابي فالتفت ثم لم ثم لم يجبه ثم صلى ابي فخفف ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:30](#)

عليه وسلم فقال السلام عليك اي رسول الله. فقال وعليك السلام ما منعك اي ابي اذا دعوتك ان تجيبني. فقال اي رسول الله اني كنت في الصلاة. قال اولست تجد - [00:06:50](#)

فيما اوحى الله تعالى اليه استجبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم. قال بلى رسول الله لا اعود قال اتحب ان اعلمك سورة لم ينزل لا في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن - [00:07:10](#)

مثلها قلت نعم اي رسول الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو الا اخرج من من هذا الباب حتى تعلموها. حتى حتى تعلم ما حصل. حتى تعلمها. قال - [00:07:33](#)

اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي يحدثني وانا اتبطأ مخافة ان يبلغا ولا ان يقضي الحديث فلما دنونا من الباب قلت اي رسول الله ما السورة التي وعدتني؟ قال - [00:07:53](#)

لا تقرأ في الصلاة قال فقرأت عليه ام القرآن. قال والذي نفسي بيده ما انزل الله في ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها. انها السبع المثاني - [00:08:13](#)

ورواه الترمذي عن قتيبة عن الدراوردي عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة غير رضي الله عنه فذكره وعنده انها من السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اعطيته. ثم قال هذا حديث حسن صحيح - [00:08:33](#)

وفي الباب عن انس بن مالك ورواه عبدالله بن الامام احمد عن اسماعيل ابي معمر عن ابي اسامة عن عبدالحميد بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي - [00:08:58](#)

ابن كعب فذكره مطولا بنحوه او قريب منه اسماعيل ابن ابي عمر كذا عندي ها انا عندي بن ابي معمر لكن ما يلزم انه يكون هو الصواب عن اسماعيل ابي معمر ست - [00:09:18](#)

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين هذا الحديث الذي اورده المؤلف بالاسانيد و اختلف في صحابه فالطريق الاول والحديث الاول عن انه عن ابي سعيد بن المعلى - [00:10:06](#)

وهذا في الصحيح في البخاري وغيره وعند الواقظ انه ابي بن كعب وعند مالك بسند ظاهره الانقطاع انه عن ابي سعيد لان ابا سعيد مولى عامر بن كريز لانه الواقدي معروف متروك لا عبرة به - [00:10:31](#)

وما جاء عند ما لك رحمه الله تعالى معروف ان ظاهره الانقطاع لان ابا سعيد مولى عامر بن كريز تابعي لم يشهد القصة وانما حكاها ولم يشهد فظاهرها الانقطاع ولم يبين انه سمعها من صاحبها الذي هو ابي ابن كعب - [00:11:03](#)

ليقال انها متصلة فالذي في الصحيح في البخاري هو الصواب واما ما رواه الواقدي والواقدي متروك معروف ضعفه شديد ثم رواه الامام مالك في الموطأ ظاهره انقطاع ظاهر انقطاع ان ابا سعيد - [00:11:28](#)

تابعي يروي قصة لم يشهد ولا في طريق من طريقه انه يرويه عن صاحبها ابي بن كعب وعلى هذا الراجح من هذه الروايات كلها الطريق الاول الذي يعنى بسعيد بن معلى لانه مخرج في الصحيح في البخاري - [00:11:49](#)

وقد يقول قائل لماذا لا تعددوا القصة ستحصل لاكثر من صحابي سياقها بهذا بهذا السياق وبهذا الترتيب يبعد ان تكون قصة واحدة يصلي ويناديها الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يجيب ويقول له الرسول ما قال ويقول له قبل ان تخرج من المسجد كلهم يقولون لهم هكذا - [00:12:10](#)

سياق بهذا الترتيب يندر ان يتفق في اكثر من قصة لو كان متن فقط من دون قصة وامور واحوال تحتف به ممكن اما السياق بهذا الترتيب يندر وقل اقول يستحيل - [00:12:38](#)

انما يندر ان يرد في اكثر من قصة كلهم يصلون ويدعوهم الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يستجيبون لدعائه ويقول لهم الرسول الم تسمعوا قول الله جل وعلا ثم بعد ذلك يقول لهم - [00:13:00](#)

اني اعلمكم اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج من المسجد ترتيب هذا لا سيما وان الرواية الثانية طريق الواقد والثالثة ظاهرها الانقطاع عند مالك فلا يبقى لنا الا رواية الصحيح - [00:13:18](#)

وان الحديث من حديث ابي سعيد ابن المعلى ثم احتمال ان يكون ابو سعيد مولى عامر ابن قريش سمعه من ابي صاحب القصة هذا مجرد احتمال ولا بد ان ينقل انه سمعه منه والا يبقى على الانقطاع - [00:13:39](#)

لان التابعي يروي قصة لم يشهدها وعلى كل حال الحديث يدل على عظم هذه السورة وهي اعظم سورة في القرآن لانه قال الا اعلمكم اعظم سورة في القرآن ويكفي هذا - [00:13:59](#)

اضافة الى انها المشار اليها بقوله في سورة الحجر وقد اذناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم كونها سبع من المثاني واضح وهي سبع ايات لكن كونها هي القرآن العظيم ظل محل - [00:14:17](#)

تساؤل الا انه يطلق الكل ويراد به البعض اسلوب عربي معروف من باب اطلاق الكل وارادة البعض ترك الصحابي للصلاة هل النافلة ولا فريضة؟ ولا كلاهما؟ الحديث نصفي انه يجيب. الصلاة مجملة هذه - [00:14:37](#)

لكن يبقى المهمل يكسر عنه السؤال ان الام قد تنادي ولدها ويصلي نافلة ان يقطعوا صلاته ويجيبها والله جل وعلا يقول لا تبطلوا اعمالكم ان يقطع الصلاة او لا ام جريج نادت ولدها جريج يا جريج قل امي وصلاتي امي وصلاتي - [00:14:59](#)

فلم يقطعها فدعت عليه واجيبت دعوته ما يدل على انها محقة على انها محقة في دعوتها وانه على غير حق في تركه استجابة امه وان مضى في صلاته لكن هل نقول ان هذا بشرعهم - [00:15:25](#)

وعندنا لا يجوز ابطال العمل وان كان نافلة اذا شرع فيها او نقول ان حكم الحكم واحد ولا يوجد ما ينسخه وان الام اذا دعت ابنها لامر من الامور انه - [00:15:44](#)

تلزمه الاجابة لا سيما وان اجابته واجبة وهو في صلاة نافلة يقطع ولا ما يقطع هم واذا نظرنا الى ان التعارض بين نفل وواجب وان يقطع الصلاة لا سيما وان قصة قصة جريج نص في الباب - [00:16:03](#)

لكن بالامكان لو وجد ما يدعم او يؤيد الاستمرار في شرعنا لكننا نكشف شرع من قبلنا ايوا تبقى الفريضة خير الفريضة تختلف ايه الفريضة ما يقطعها لا واذا عجز عن اتمام صلاته يقطع - [00:16:25](#)

لكن اذا امكن ان يتم صلاته لا يجوز له نقطة نعم في اشكال في رواية الامام احمد نفسي بيده ما انزل الله فتورات ولا في الانجيل ما انزل الله الرؤية الاولى - [00:17:08](#)

الاولى اول رواية اللي هي في البخاري يعني لا العفو يا شيخ اللي بعد ذلك كما قال الامام احمد حدثنا عفان ايوه لم تنزل لا في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان - [00:17:36](#)

وهذا ليس اللي هو القرآن مثله ما في القرآن مثله يعني ما في سورة ثانية فاتحة. ما في مثله واضح نحن ها في الفضل بلا شك اعظم سورة في القرآن - [00:17:56](#)

نعم وقد روى اللي يمكن ان يسأل عنه لماذا قال الامام الشيخ الحافظ بن كثير رحمه الله قال الامام احمد صدره في الباب والحديث في البخاري ما نقله عن البخاري - [00:18:22](#)

لا لا الصحابي هو هو انا بسعيد بن المعلى في البخاري كذلك والحديث بطوله ان لم يكن بحروفه في البخاري لا لا اول رواية اول ما في الباب قال الامام احمد - [00:18:39](#)

ثم قال نعم وهكذا يعني مثل هذا رواه الامام البخاري عم سدد وعلي بن مدين كلاهما ها وشو الاثر نفس السند قالوا وين ممكن

يصير اقوى؟ مهما قلنا لا يمكن ان يكون اقوى من سند البخاري - [00:19:02](#)

بس ما هو المنهجية في التخريج ما يمكن يقدم احمد على البخاري ولو كان اقدم فان اذا نظرت قدم قدمهم على مالك مثلا وسيأتي وقتا منهم تسمى بمال كان بدا بمالك - [00:19:28](#)

لقى الحافظ ابن كثير رحمة الله عليه يحفظ المسند بكامله فجعله هو الاصل عنده ويضيف اليه ما اعدائه من الكتب له عناية خاصة بمسند الامام احمد كانه يراه جمع السنة - [00:19:48](#)

فاعتنى بعناية لا نظير لها عند غيره صار هو الاصل محور البحث محور الاستدلال والتخريج عنده المسند ثم يضيف اليه ما في غيرهم من زوائد نعم وقد رواه همة اما المسند باسانيده يحفظ - [00:20:08](#)

نعم. وقد رواه الترمذي والنسائي جميعا عن ابي عمار حسين بن حريث عن الفضل بن موسى عن عبد الحميد بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي ابن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:20:33](#)

وسلم ما انزل الله في التوراة ولا في الانجيل مثل ام القرآن وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبيد نصفين. هذا لفظ النسائي. وقال الترمذي حديث حسن غريب وقال الامام احمد حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا هاشم يعني ابن البريد قال -

[00:20:53](#)

عبدالله بن محمد بن عقيل عن ابن جابر قال انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اهرق الماء فقلت السلام عليك يا رسول الله. فلم يرد علي قال فقلت السلام عليك يا - [00:21:23](#)

رسول الله فلم يرد علي. قال فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي يمشي وانا خلفه حتى دخل رحله ودخلت انا المسجد فجلست كئيبا حزينا. فخرج علي رسول الله - [00:21:43](#)

صلى الله عليه وسلم وقد تطهر. فقال عليك السلام ورحمة الله. وعليك السلام ورحمة الله اه ثم قال الا ثلاث مرات ثلاث مرات وفيه وبركات سمعني ان لم يقع في المسند - [00:22:03](#)

بنون زيادة بركات ولم يقع هذا اللفظ في المسند كل الثلاث لا لا خير ما فيه اخيرا ما فيها بركة لكن المحققون لم تقف المسند بركاته مرتين الله اكبر ولله انا شوف انا اقول مرتين رأيت هذا وردت على الشيخ قلت ثلاث مرات - [00:22:30](#)

نضيف الثالثة لا لا تظيف لان هذا راجع للمسند لان المحقق راجع للموساد. ولد الشيخ ايش عندهم شغل العين بدون في بركاته ولا ثلاث مرات الى انه سلم ثلاثا لكن النبي عليه الصلاة والسلام ما اراد ان يرد السلام وعلى غير طهارة - [00:22:58](#)

سلم عليه السلام ابن تيمية ها؟ مرتين سلام مرتين ولا ثلاث؟ مرتين السلام عليك يا رسول الله ولم يرد عليك. السلام عليك يا رسول الله ولم يرد علي. فقلت السلام عليك يا رسول الله فلم يرد علي. ثلاث. ثلاثة - [00:23:23](#)

القاطع الفيصل هذا في المسند المرجع فالنبي عليه الصلاة والسلام سلم عليه فلم يرد حتى انتهى الى اصل جدار فتيمم فضرب بيديه ثم رد السلام سبحانه الله ان المؤمن مهما سألتين على كمال على كمال لان السلام من اسماء الله جل وعلا. فالكمال واللاق به -

[00:23:42](#)

وشو انه ما يرد على كل حال هذا الحاصل ان تقتدي جزاك الله خير لا انسى هذا على سبيل الوجوب واللزام لا نعم ثم قال الا اخبرك يا عبدالله بن جابر باخير سورة في القرآن؟ قلت بلى يا رسول الله. قال - [00:24:08](#)

الحمد لله رب العالمين. حتى تختتمها. هذا اسناد افعل تفضيل لكن استعماله بدون همس اكثر خير وشر زيد خير من عمرو وبكر شر من من خالد يستعمل اصحاب الجنة يومئذ - [00:24:32](#)

خير مستقرا واحسن مقيلا. اكثر استعمالها بدون الهمزة. نعم هذا اسناد جيد وابن عقيل هذا يحتج به الائمة الكبار. وعبدالله بن جابر هذا موصوف بسوء والحفظ يعني مغموس في حفظه فيه ضعف - [00:24:54](#)

نعم وعبدالله بن جابر هذا هو الصحابي ذكر ابن الجوزي انه هو العبدى والله اعلم ويقال انه عبد الله بن جابر الانصاري البياضي فيما ذكره الحافظ بن عساكر. واستدلوا وبهذا الحديث وامثاله على تفاضل بعض الايات والسور على بعض. كما هو المحكي عن كثير من

منهم اسحاق بنرى هاوية وابو بكر بن العربي وابن الحصار من المالكية. وذهب طائفة اخرى الى انه لا تفاضل في ذلك لان الجميع كلام الله ولان لا يوهمو التفضيل نقص - 00:25:46

المفضل عليه وان كان الجميع فاضلا نقله القرطبي عن الاشعري وابي بكر الباقلاني وابي حاتم ابن حبان المسيب ويحيى ابن يحيى ورواية عن الامام مالك ايضا تسابق بحيان انكم غير بعد البسطي - 00:26:06

هم لا فيه ابن ابي حيان. ها؟ يقول تكرير من الناس تحقيق لا هو ابي وابي حيان لا ابو حاتم ابن حبان هذا انتهيينا عنه البستين صاحب الصحيح المعروف لكن وابي حيان اطفن عليه - 00:26:38

كونه يقول تكرار ما هو بتكرار غيره عندك الحيان غير ابن حبان ها المقصود ان المعونة التفاضل صيانة للقرآن من ان يوجد فيه مفضل ويلزم على هذا القول ان سورة الاخلاص - 00:27:10

مثل والفاتحة التي اعظم سورة في القرآن مثل ويل لكل يوم غزة لا فرق اما الذي يمنع التفاضل بسبب التنقص مثل ما قيل في التفضيل بين الانبياء الله جل وعلا يقول - 00:27:45

تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض والنبي عليه الصلاة والسلام قال لا تفضلوا بين عمي لا تفضلوني على يونس فالنهي عن التفضيل اذا كان من لازمه التنقص للمفضل فهذا يمنع سواء كان في القرآن او في الرسل - 00:28:08

لا شك ان هذا ممنوع لما يورثه من تنقص المفضل واما كون بعض افضل من بعض اعظم اجر في القراءة بقل هو الله احد تعدد ثلث القرآن ولا معناه اننا نلغي فائدة الخبر - 00:28:28

نعم ايوا طيب الان انت تؤيد القول بعدم التفضيل هذا اللي قلنا لك ان ما فيه النص يدل على ان قل هو الله احد ليس التي قبلها او التي بعده - 00:28:49

على ما ورد فضل المعوذتين لكن يبقى ان قل هو الله احد افضل الحديث الذي تقدم في حديث ابي سعيد بن المهلب الصحيح اعظم سورة في القرآن شوف لابد من الرجوع الى كان هنا ما قال تكرار مو بتكرار ما دام موجودة في الاصل فابو حيان غير ابن حبان - 00:29:27

لكن اقحام ابي حيان بين ابن حبان ويحيى بن يحيى وكلهم متقدمون جدا وحي المتأخر جعله بعدهم نشير الى ابن حبان لفوة بن حبان هي تكرر لانه يشير الى انه غضب - 00:29:58

ايه لو كانت ابن حبان عندنا قلنا انه صحيح مكررة قال ليش نبي نحبها نعم قبل السفر يا شيخ قال ابن العربي وابو بكر في العربي وابن الحفار حفار الحصار - 00:30:23

الحصار سبحان الله كمل كمل يا شيخ حديث اخر قال البخاري في فضائل القرآن حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا وهب قال حدثنا هشام عن محمد عن معبد عن ابي سعيد الخدري عن معبد - 00:30:41

ابن معبد مع بعض المعبد موعد نعم انا بسعيد نعم. عن معبد عن ابي سعيد الخدري قال كنا في مسير لنا فنزلنا فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم. وان نفرنا غيب. فهل منكم راق؟ فقام معها رجل ما - 00:31:06

اكتا نؤبه برقيه فرقاه فبراً نأبنه برقية نأذنه او نأبنه على كل حال ما كنا نأذنه برقية او برقية برقية ما كنا نأمنه فرقاه فبراً فامر له بثلاثين شاة وسقاه لبنا - 00:31:37

لما رجع قلنا له اكننت اكننت تحسن رقية او كنت ترقي؟ قال لا ما رقيت الا بام الكتاب قلنا لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي او نسأل رسول الله او نسأل رسول الله - 00:32:07

صلى الله عليه وسلم فلما قدمنا الى المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم فقال وما كان يدريه انها رقية. اقساموا واضربوا لي بسهم. وقال ابو معمر حدثنا عبده ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله - 00:32:27

وعند الترمذي انه قرأ عليه الفاتحة سبع مرات نعم وقال ابو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا هشام قال حدثنا محمد ابن سيرين.

قال حدثني سعيد بن سيرين عن أبي سيرين - 00:32:52

لماذا معبد ايش عندكم مع بعض نفس الطبعة شغاندير؟ معبد. خلاص عن معبد اما ابا ابي سعيد عن محمد عن معبد. نعم. قال

حدثني معبد ابن سيرين عن ابي سعيد الخدري بهذا وهكذا - 00:33:14

مسلم وابو داود من روايته هشام وهو ابن حسان عن ابن سيرين به. وفي بعض روايات مسلم هذا الحديث ان ابا سعيد الخدري هو

الذي رقى ذلك السليم يعني اللذيذ يسمونه بذلك تفاؤل - 00:33:46

يسمون المهلكة مفازة تفاؤل نعم حديث اخر صباح الخير قراءتها وقراءة غيرها اليد عليها لانه جاء جاء في نصوص اخرى الرقية بايات وبادعية واذكار جاءت بها النصوص نعم حديث اخر رواه مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من حديث ابي الاحوص -

00:34:06

سلام ابن ابن سليم عن عمار ابن رزيق عن عبدالله بن عيسى كل زريق وزايد ايه المحققة والتقريب عند تعاجزين عن ولا تقرب

فوق راسك معاك بتقديم الزاي وهو خطأ. خش اللي معك - 00:34:41

ولاد الشيخ علشان تعرف يا ابو عبد الله انك مهم. يلا طلع لنا اياها. هناك علشان تبين غلاك يلا ها عمار عمار ايش؟ عمار الثاني اولاً هو

له اوله عتاب وين تبي باخر ذا - 00:35:23

الحصار الثاني اوله عالتاب عمار من باب اولي تابع تابع يا شيخ لاننا بنمشي شوي بنمشي علشان هذا اخر درس في هذا الفصل لازم

نمشي مشي يا شيخ عن عبدالله بن - 00:35:55

والرزاهي. تقديم الراء مصغرة خلاص عن عمار ابن رزيق عن عبد الله ابن عيسى ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن سعيد ابن جبير عن

ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده جبرائيل اذ سمع نقيدا فوقعه فرفع جبريل - 00:36:14

تراه الى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط. قال فنزل منه ملك فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشر بنورين

قد اوتيتهما لم يؤتهما نبي - 00:36:39

فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة لم تقرأ حرفاً منها الا اوتيته الا. الا اوتيته. نعم. وهذا لفظ النسائي ولمسلم نحوه حديث اخر قال

مسلم حدثنا اسحاق بن ابن ابراهيم الحنظلي هو ابن راهوية قال حدثنا - 00:36:59

سفيان بن عيينة عن العلاء يعني بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

من صلى صلاة لم عن العلاء عن ابيه الا عن ابي هريرة - 00:37:27

يا الله ما عندك عن ابيه مم عن ابيه عن ابيه عن ابي هريرة ايه وادي الشيخ اللي ما ينكشه استأذنت صاحبها استأذنت صاحبها ها

جزاك الله خير صمغ عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى صلاة - 00:37:49

لم يقرأ فيها بام القرآن فهي خداج ثلاثة. خداعك خداج فهي خداج ثلاثة غير تمام فليل لابي هريرة انا نكون وراء الامام فقال اقرأ بها

في نفسك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه - 00:38:35

وسلم يقول قال الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأل فاذا قال الحمد لله رب العالمين. قال الله

حمدني عبدي. واذا قال الرحمن الرحيم قال الله - 00:39:01

علي عبدي فاذا قال ما لك يوم الدين؟ قال مجدني عبدي وقال مرة فوض الي عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين. قال هذا

بينني وبين عبدي ولعبي ما سأل. فاذا قال - 00:39:21

اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قالها لعبدي ولعبي ما سأل. وهكذا رواه

النسائي عن اسحاق بن راهوية. وقد رواه ايضا عن قتيبة عن مالك عن العلاء عن ابي السائب مولاي هشام ابن زهرة عن ابي هريرة

به - 00:39:43

في هذا السياق فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبي ما سأل الحديث رد ابن القيم رحمه الله في الوابل طيب على من يفسر الحمد بانه

الثناء وهو قول اكثر اهل العلم - 00:40:13

الحمد بانه الثناء على المحمود بصفاته الاختيارية والله في الحديث هذا الحديث الصحيح في مسلم وغيره اذا قال الحمد لله رب العالمين قال الحمد لله ربي عبي. واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبي. دل على ان الثناء غير الحمد - [00:40:30](#)

نعم وهكذا رواه ابن اسحاق عن العلاء. وقد رواه مسلم من حديث ابن جريج. عن العلاء عن ابي اي بهكذا ورواه ايظا من حديث ابن ابي اويس عن العلاء عن ابيه وابي السائب كلاهما عن ابي هريرة - [00:40:53](#)

وقال الترمذي هذا حديث حسن وسألت ابا زرعة عنه فقال كلا الحديثين صحيح من قال عن العلاء عن ابيه وعن العلاء عن ابي السائب وقد روى هذا الحديث عبدالله بن الامام احمد من حديث العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي ابن كعب - [00:41:14](#)

مطولة وقال ابن جرير حدثنا صالح بن مسمار المروزي قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا عن بسة بن سعيد عن مطرف بن طريف عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:41:40](#)

الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبي نصفين وله ما سأل. فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين. قال حمدي عبي. واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبي. ثم قال - [00:42:06](#)

هذا لي وله ما بقي. وهذا غريب من هذا الصلاة واريد بها الفاتحة. الصلاة واريد بها الفاتحة لانها ركن فيها كما اطلقت القراءة واريد به الصلاة على ما سيأتي في الحديث الذي يليه - [00:42:26](#)

نعم ثم الكلام على ما يتعلق بهذا الحديث مما يختص بالفاتحة من وجوه احدها انه قد فيه لفظ الصلاة والمراد القراءة كقوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغي بين ذلك سبيلا. اي بقراءتك كما جاء مصرحا به في الصحيح. عن ابن عباس وهكذا - [00:42:48](#)

قال في هذا الحديث قسمت الصلاة بيني وبين عبي نصفين. فنصفها لي ونصفها لعبي. ولعبي سأل ثم بين تفصيل هذه القسمة في قراءة الفاتحة فدل على عظمة القراءة في الصلاة وانها من - [00:43:19](#)

اكبر اركانها اذ اطلقت العبادة واريد بها جزء واحد منها وهو القراءة. كما اطلق لفظ القراءة والمراد به الصلاة في قوله وقرآن الفجر. ان قرآن الفجر كان مشهودا والمراد في حديثه الحج عرفة - [00:43:41](#)

اسر الحج على عرفة لانها اعظم اركان نعم والمراد صلاة الفجر كما جاء مصرحا به في الصحيحين انه يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار فدل هذا كله على انه لابد من القراءة في الصلاة وهو اتفاق من العلماء ولكن - [00:44:05](#)

قراءة في الجملة محل اجماع الصلاة بدون قراءة. ولكن هل تتعين الفاتحة او لا وهل تكون ركنا في جميع ركعاتها او لا خلاف بين اهل العلم يذكره المؤلف نعم. ولكن اختلفوا في مسألة نذكرها في الوجه الثاني وذلك انه هل - [00:44:31](#)

للقراءة في الصلاة فاتحة الكتاب ام تجزئ هي وغيرها على قولين مشهورين فعند ابي حنيفة ومن وافقه من اصحابه وغيرهم انها لا تتعين بل مهما قرأ به من القرآن اجزأه - [00:44:58](#)

في الصلاة واحتجوا بعموم قوله تعالى فاقرأوا ما تيسر من القرآن. وبما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة في قصة المسية في صلاته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له فاذا - [00:45:18](#)

قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. قالوا فامرهم بقراءة ما تيسر ولم يعين لهم قراءة ما تيسر معلوم ان الفاتحة هي من ايسر القرآن على المسلمين - [00:45:38](#)

فيراد بما تيسر الفاتحة حملا لهذا الحديث والاية على ما جاء من النصوص الصحيحة المصرحة بلزوم قراءة الفاتحة حديث عبادة ابن الصغمت لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب نعم. قالوا فامرهم بقراءة ما تيسر ولم يعين له الفاتحة ولا غيرها. فدل على ما قلنا - [00:45:56](#)

والقول الثاني انه تتعين قراءة الفاتحة في الصلاة ولا تجزئ الصلاة بدونها وهو قول بقية الائمة مالك والشافعي واحمد بن حنبل واصحابهم وجمهور العلماء واحتجوا على ذلك بهذا الحديث المذكور حيث قال صلوات الله وسلامه عليه من صلى صلاة لم يقرأ فيها بام القرآن - [00:46:22](#)

فهو خداج والخداج هو الناقص. كما فسر به في الحديث غير تمام. واحتج وايضا بما ثبت في الصحيحين من حديث الزهري عن

محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله - [00:46:52](#)

صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وفي صحيح ابن خزيمة وابن حبان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها - [00:47:12](#)

ام القرآن والحديث في هذا الباب كثيرة ووجه المناظرة ها هنا يطول ذكره. وقد اشرنا الى ما في ذلك رحمهم الله ثم ان مذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم انه تجب قراءتها في - [00:47:32](#)

كل ركعة وقال اخرون انما تجب قراءتها في معظم الركعات. وقال الحسن واكثر البصريين انما تجب قراءتها في ركعة واحدة من الصلاة اخذا بمطلق الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - [00:47:52](#)

من قرأها في ركض واحد يصدق عليه انه قرأ بفاتحة الكتاب لكن المنقول عنه عليه الصلاة والسلام وعن اصحابه وهذا الذي ثبتت به السنة انه لا بد ان يقرأها في كل ركعة - [00:48:12](#)

ما اخذا بمطلق الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والاوزاعي لا تتعين قراءتها بل لو قرأ بغيرها اجزأه لقوله تعالى فاقروا ما تيسر من القرآن - [00:48:29](#)

كما تقدم والله اعلم وقد روى ابن ماجة من حديث ابي سفيان السعدي عن ابي نظرة عن ابي سعيد مرفوعا لا صلاة لمن لم اقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة في فريضة او غيرها وفي صحة هذا نظر وموضع تحرير - [00:48:50](#)

هذا كله في كتاب الاحكام الكبير والله اعلم. يعني ذكر الخلاف بادلته اقوال العلماء والترجيح بينها ودراستها دراسة كاملة في كتاب الاحكام على ما ذكر عنه. نعم. والوجه الثالث هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم - [00:49:14](#)

نعم هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم فيه ثلاثة اقوال للعلماء احدها انه تجب عليه قراءتها كما تجب على امامه لعموم حديث المتقدمة والثاني لا تجب على المأموم قراءة بالكلية. لا الفاتحة ولا غيرها لا في - [00:49:39](#)

صلاة الجهرية ولا في الصلاة السرية لما رواه الامام احمد بن حنبل في مسنده عن جابر ابن عبد في وجوب فاتحة ركنية ركنيتها بين اهل العلم منهم من يقول انها تجب على كل مصلي - [00:50:04](#)

على كل مصلي تجب عليه الفاتحة بمعنى انه اذا فاتته الركن الذي هو القيام وفاتت معه الفاتحة انه لم يدرك الركعة وهذا معروف عند عن ابي هريرة وقول الامام البخاري - [00:50:24](#)

والشوكاني وجمع من اهل العلم ان من ادرك الركوع ولم يدرك الفاتحة ما ادرك الركعة. حتى يأتي بالفاتحة والقول الثاني انها تجب على كل مصلي الا المسبوق وهذا دليل حديث ابي بكر كما هو معلوم - [00:50:45](#)

والقول الثالث انها تجب على الامام والمنفرد دون المأموم مطلقا والرابع انها تجب على الامام والمنفرد والمأموم في السرية دون الجهرية نعم عن جابر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان له امام فقرأه الامام له قراءة - [00:51:04](#)

اه ولكن اسناده ضعيف. ورواه مالك عن وهب ابن كيسان عن جابر من كلامه. وقد روي هذا الحديث من طرق ولا يصح شيء منها عن النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم. والقول الثالث - [00:51:30](#)

انه تجب القراءة على المأموم في السرية لما تقدم. ولا يجب ذلك في الجهرية. لما ثبت في صحيح عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به - [00:51:50](#)

فاذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا. وذكر بقية الحديث. وهكذا رواه بقية اهل السنن ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:52:10](#)

واذا قرأ فانصتوا من اهل العلم من يرى انها واجبة وليست بركن واجبة وليست بركن والفرق بين بينهما انها اذا كانت ركن تبطل الركعة اذا تركها منها ولا بد ان يأتي ببدن لها فاذا كانت واجبة - [00:52:30](#)

فان كان مأموما ولم يتعمد تركها تحملها امامه وان كان منفردا او اماما وتركها من غير عمد فانه يجبر ذلك بسجود السهو والمعتمد عند اهل العلم انه ركن. نعم. عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال واذا قرأ فانصتوا وقد - [00:52:54](#)

صححه مسلم ابن الحجاج ايضا. فدل هذان الحديث ان على صحة هذا القول. وهو قول قديم للشافعي رحمه الله والله اعلم. ورواية عن الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى. والغرض من - [00:53:18](#) لهذه المسائل ها هنا بيان اختصاص سورة الفاتحة باحكام لا تتعلق بغيرها من السور. والله اعلم وقال الحافظ ابو بكر البزار حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا غسان بن عبيد عن - [00:53:38](#) ابي عمران الجوني عن ابي عمران الجوني عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت بكى على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله احد. فقد امنت من كل شيء الا الموت - [00:54:00](#) لكنه ضعيف حديث ضعيف نعم بهذا يكون هذا اخر الدروس في هذا الفصل تستأنف الدروس ان شاء الله في الاسبوع الثاني من الاول ان شاء الله تعالى بعد رمضان. اللهم صلي على محمد - [00:54:23](#)